mroftalp htehaB ni knil muideM

4669 - صفة الرضاع المحرم وما يترتب عليه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه هذا سؤال بعثت به الاخت انعام سلمان من بغداد بالعراق تقول لي اخت اكبر مني سنا. هم. وقد وضعت ولدا ولا زلت انا في سن الرضاعة فكانت اختي تأتي الينا في البيت فتقوم امي بارضاع ابنها معي. ابن اختها. هم. وزوجة خالي تحضر احيانا الى اختي فتقول - 00:00:00

بارضاع ابنها الذي هو ابن خالي مع ولدها مع ولد اختها وزوجة خالي. نعم. هاي زوجة خالي. زوجة خالي تحضر احيانا الى اختي فتقوم بارضاع ابنها الذي هو ابن خالي مع ولدها مع ولد اختها. مم. نعم. مم. ففي هذه الحالة هل يكون جميع ابناء خالي اخوة لي - 00:00:25

عليه ام يحل لي الزواج ممن عدا الذي رضع معي من اختي وهل وهل اصبح اختا لجميع اولاد اختي اذا كانت الوالدة نعم السائلة ابن اختها تاما او اكثر من حوالين - 00:00:49

فان هذا الربيع من الاخت تكون اخا للسائلة. نعم. رأته امها يكون اخا لها. فجميع اولاد اختها الذين ارضعتهم امها معها حين رظاعها او مع غيرها من اولاد امها يكونوا اخوة لها. يكونوا اخوة للسائلة. نعم. فابن اختها الذي رظع من امها وظاعا تاما - 00:01:11

يكون اولى اختها وهي خالته ويكون اخا لها من جهة الرظاء محرما لها. نعم. وهكذا اولاد خالها اذا كان زوجة خالها آآ معها اولاد ارض رأته امها فاذا كان امها رعت فهم اخوة لها من اولاد خالها. نعم. ويحرص ذلك ممن ارظعته امها فقط - 00:01:32

اما بقية اولاد خالها لما رضعوا هم حلال لا تزوج منهم لا بأس لكن نفس الاولاد الذين رضعوا من امها معها او مع اولاد قبلها او بعدها هؤلاء كن اخوة لها. له ما كان من اولاد خالها لم يرضعوا فانهم حل ان يتزوجوها لعدم رظاع المحرم. ان كان - 00:01:52

ان كانت امه ارظعت اولاد خالة فهم اخوة لها. نعم. وكذا ولد اختها الذي ارظعته امها يكون اخا لها. وان كانت اخته ارظعت اولاد خالها فهي خالتهم لكن بشرط ان يكون الرضاعة خمس مرات فاكثر. وفي الحليب. والذين في الحولين والذين لم يرضعوا لا من اختها ولا من امها. ليسوا بحالهم لها ان - 00:02:12

من اولاد خاله اللي ما رضعوا من اختها ولا رظعوا من امها. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:02:32